218164 ـ يستحب افتتاح الرسائل والمكاتبات بذكر الله تعالى

السؤال

هل افتتاح الرسائل عند كتابتها بالثناء على الله تبارك وتعالى ، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أمر ضروري في كل الرسائل حتى لو لم تكن رسائل إسلامية ؛ كالرسائل التي توجه إلى المدراء ، أو المسئولين..الخ ؟ لعل في افتتاح الرسائل بمثل هذه الديباجة نوع من أنواع الدعوة الغير مباشرة ، لكن لا أدري مدى ملائمتها لشتى الظروف . وماذا عن بدء الخطابات بتلك الديباجة ، هل هو أمر واجب عند الحديث في أي موضوع ، أم أنه خاص فقط بالخطابات الإسلامية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

يستحب البداءة في الكتب والرسائل والمكاتبات المهمة ، بذكر الله تعالى .

جاء في " الموسوعة الفقهية " (18/128-129) :

" ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ إِلَى أَنَّ الاِبْتِدَاءَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الأُمُورِ الْمُهِمَّةِ مَنْدُوبٌ ؛ اقْتِدَاءً بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَعَمَلاً بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَال: (كُل أَمْرٍ ذِي بَالٍ لاَ يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ أَقْطَعُ) [والحديث ضعفه الألباني في " ضعيف الجامع " برقم 4216] فَيُسْتَحَبُّ الْبُدَاءَةُ بِالْحَمْدِ لِكُل مُصَنِّفٍ ، وَدَارِسٍ ، وَمُدَرِّسٍ ، وَخَطِيبٍ ، وَخَاطِبٍ ، وَبَيْنَ يَدَيْ سَائِرِ الأُمُورِ الْمُهِمَّةِ ، قَال الشَّافِعِيُّ: أُحِبُّ أَنْ يُقَدِّمَ الْمَرْءُ بَيْنَ يَدَيْ خُطْبَتِهِ وَكُل أَمْرٍ طَلَبَهُ حَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالصَّلاَةَ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .....

وَفِي فَتْحِ الْبَارِي : أَنَّ الْبَسْمَلَةَ لِلْكُتُبِ وَالْوَثَائِقِ وَالرَّسَائِل ، كَمَا فِي كُتُبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُلُوكِ وَمَا كَتَبَهُ فِي صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ ، وَأَنَّ الْحَمْدَ لِلْخُطَبِ " انتهى .

وقال القرطبي رحمه الله :

" اتَّفَقُوا عَلَى كَتْبِ " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ " فِي أَوَّلِ الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ " .

انتهى من " تفسير القرطبي " (13/ 193) .

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" يشرع كتابة البسملة في البطاقات وغيرها من الرسائل ؛ لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبتر) ولأنه صلى الله عليه وسلم كان يبدأ رسائله بالتسمية ، ولا يجوز لمن يتسلم البطاقة التي فيها ذكر

الله أو آية من القرآن أن يلقيها في المزابل أو القمامات أو يجعلها في محل يرغب عنه ، وهكذا الجرائد وأشباهها ، لا يجوز امتهانها ولا إلقاؤها في القمامات ، ولا جعلها سفرة للطعام ، ولا ملفا للحاجات ؛ لما يكون فيها من ذكر الله عز وجل ، والإثم على من فعل ذلك ، أما الكاتب فليس عليه إثم " .

انتهى من " مجموع فتاوى ابن باز " (5/ 427) .

ثانيا :

يشمل ذلك الحكم جميع الرسائل ذات الأمور المهمة ، سواء كانت دينية أو دنيوية ، ما لم تكن محرمة أو مكروهة .

جاء في " الموسوعة الفقهية " (8/ 92):

" اتَّفَقَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ مَشْرُوعَةٌ لِكُلِّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ ، عِبَادَةٍ أَوْ غَيْرِهَا " انتهى .

وهذا كله على سبيل الندب والاستحباب لا الوجوب .

وانظر جواب السؤال رقم : (146079) .

ثالثا :

إذا ذكر في الرسالة أو غيرها مع البسملة الحمد والثناء على الله ، والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم ، فلا حرج عليه ، وقد سبق كلام الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في ذلك ، وقد تكون هناك مناسبة أو حاجة إلى الثناء على الله تعالى ببعض الأسماء الحسنى التي يفهم من كتبت إليه الرسالة المقصود منها .

روى ابن أبي حاتم في " تفسيره " (10/ 3263) عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: " كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ذُو بَأْسٍ ، وَكَانَ يَفِدُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَفَقَدَهُ عُمَرُ فَقَالَ : مَا فَعَلَ فُلَانُ بن فلان ؟ فقالوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُتَابِعُ فِي هَذَا الشَّرَابِ [يعني : يشرب الخمر] قَالَ: فَدَعَا عُمَرُ كَاتِبَهُ فَقَالَ : اكْتُبْ " مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ : سَلَامٌ عَلَيْكَ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلا هُوَ غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ شَدِيدُ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرِ " ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: " ادْعُوا اللَّهَ لِأَخِيكُمْ أَنْ يُقْبِلَ بِقَلْبِهِ ، وَأَنْ يَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ " فَلَمَّا بَلَغَ الرَّجُلَ كِتَابُ عمر جعل يقرؤه ويردده ويقول : غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ شَدِيدُ الْعِقَابِ ، قَدْ حَذَّرَنِي عُقُوبَتَهُ وَوَعَدَنِي أَنْ يَغْفِرَ لِي " .

وانظر : " تفسير ابن كثير" (7/116) .

وروى الطبراني في " الكبير" (4860) عن أَبِي الزِّنَادِ : " أَنَّهُ أَخَذَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ مِنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : " بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، لِعَبْدِ اللهِ مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللهِ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ " فذكر الحديث .

وروى الخطيب في " الكفاية " (ص 340) عن عُبَيْد اللَّهِ بْن مُعَاذٍ , قَالَ : " كَتَبَ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ , وَهُوَ قَاضِي الْكُوفَةِ إِلَى أَبِي وَهُوَ قَاضِي الْبَصْرَةِ : مِنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ إِلَى مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ , سَلَامٌ عَلَيْكَ , فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ , وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ , أَمَّا بَعْدُ : أَصْلَحَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ , بِمَا أَصْلَحَ بِهِ الصَّالِحِينَ فَإِنَّهُ هُوَ أَصْلَحَهُمْ "

وعَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ : " أَنَّ مُكَاتَبَةَ الْمُسْلِمِينَ كَانَتْ : " مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ سَلَامٌ عَلَيْكَ ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ " .

انتهى من " الآداب الشرعية " (1/ 388) .

والخلاصة :

أن افتتاح الرسائل بذكر الله تعالى والبسملة أمر مستحب مشروع ، فإن زاد على البسملة الثناء على الله ومدحه والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم فلا بأس بذلك ، وخاصة مع المصلحة والحاجة ، سواء في الأمور الدينية أو الدنيوية .

وانظر للفائدة جواب السؤال رقم : (198038) ، (146079) .

والله تعالى أعلم .